

## الدر المختار

( فلو ) أوقفها ( لغيره ) فبالت ( ضمن ) لتعديه بإيقافها إلا في موضع أذن الإمام بإيقافها فلا يضمن ومنه سوق الدواب وأما باب المسد فكالطريق إلا إذا أعد الإمام لها موضعا ( فإن أصابت بيدها أو رجلها حصاة أو نواة وأثارت غبارا أو حجرا ففقا عينا ) أو أفسد ثوبا ( لم يضمن ) لعدم إمكان الاحتراز عنه ( ولو ) الحجر ( كبيرا ضمن ) لإمكانه ( وضمن السائق والقائد ما ضمنه الراكب ) وصح في الدرر أنه مطرود منعكس ( و ) الراكب ( عليه الكفارة ) في الوطاء كما مر ( لا عليهما ) أي لا على سائق وقائد ولو كان سائق وراكب لم يضمن السائق على الصحيح خلافا لما جزم به القهستاني وغيره لأن الإضافة إلى المباشر أولى من المتسبب